

تاج العروس من جواهر القاموس

قَوِّمٌ إِذَا سَمِعُوا الصَّارِيحَ رَأَيْتَهُمْ ... مِنْ بَيْدِنِ مُلْجِمٍ مُهْرِهِ أَوْ سَافِعٍ .
أَرَادَ : وَأَخَذَ بِنَاصِيَّتِهِ وَحَكَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : وَاسْفَعُ بِيَدِهِ أَي خُذَهُ وَيُقَالُ :
سَفَعَ بِنَاصِيَةِ الْفَرَسِ لِيُرْكَبَهُ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَبْدِاسِ الْجُشَمِيِّ : إِذَا بُعِثَ
الْمُؤْمِنُ مِنْ قَبْرِهِ كَانَ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَاكٌ فَإِذَا خَرَجَ سَفَعَ بِيَدِهِ وَقَالَ : أَنَا
قَرِينُكَ فِي الدُّنْيَا . أَي أَخَذَ بِيَدِهِ قَالَ الصَّغَانِيُّ : وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
الْحَسَنِ قَاضِي الْبَصْرَةِ مُوَلَّعًا بِأَنْ يَقُولَ : اسْفَعَا بِيَدِهِ . أَي خُذَا بِيَدِهِ فَأَقِيمَاهُ .
قُلْتُ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ فِي النِّسْخَةِ أَوْ لِنُقْرِيْمَنَهِ مِنْ أَقَامِهِ يُقِيمُهُ .
وَرَجُلٌ مَسْفُوعٌ الْعَيْنُ أَي : غَائِرُهَا عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . قَالَ : رَجُلٌ مَسْفُوعٌ أَي
مَعْيُونٌ أَصَابَتْهُ سَفْعَةٌ أَي عَيْنٌ وَالشَّيْنُ الْمُعْجَمَةُ لُغَةٌ فِيهِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ .
وَيُقَالُ : بِهِ سَفْعَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ أَي مَسٌّ كَأَنَّهُ أَخَذَ بِنَاصِيَّتِهِ . وَفِي حَدِيثِ أُمِّ
سَلَمَةَ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَةٌ بِهَا سَفْعَةٌ فَقَالَ : إِنَّهَا
نَظْرَةٌ فَاسْتَرْقُوا لَهَا . أَي عَلامَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَقِيلَ : ضَرْبٌ وَاحِدٌ مِنْهُ يَعْنِي
أَنَّ الشَّيْطَانَ أَصَابَهَا وَهِيَ الْمَرَّةُ مِنَ السَّفْعِ الْأَخْذِ . الْمَعْنَى : أَنَّ السَّفْعَةَ
أَدْرَكَتْهَا مِنْ قِبَلِ النَّظْرَةِ فَاطْلُبُوا لَهَا الرُّقِيَّةَ وَقِيلَ : السَّفْعَةُ :
الْعَيْنُ وَالنَّظْرَةُ : الإِصَابَةُ بِالْعَيْنِ . وَالسَّوَابُ : لَوَافِحُ السَّمُومِ نَقْلًا
الْجَوْهَرِيٌّ وَفِي بَعْضِ النِّسْخِ لَوَائِحُ وَالْأُولَى الصَّوَابُ . وَالسَّفْعُ : الثَّوْبُ أَي
ثَوْبٌ كَانَ وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي الثَّيَابِ الْمَصْبُوعَةِ جَمْعُهُ سَفُوعٌ قَالَ الطَّرِمَاحُ
: .
كَمَا بَلَغَ مَتْنِي طُفْيَةِ نَضْحِ عَائِطٍ ... يُزَيِّنُهَا كِنٌّ لَهَا وَسَفُوعٌ أَرَادَ
بِالْعَائِطِ : جَارِيَةَ لَمْ تَحْمِلْ وَسَفُوعُهَا : ثِيَابُهَا أَي تَبْدِيلُ الْخُوصِ لَتَعْمَلَهُ
. السَّفْعُ بِالضَّمِّ : حَبُّ الْحَنْظَلِ لِسَوَادِهَا الْوَاحِدَةُ بِهَاءٍ نَقْلًا مِنْ ابْنِ عَبَّادٍ
. السَّفْعُ : أَثْفِيَّةٌ مِنْ حَدِيدٍ تَوْضَعُ عَلَيْهَا الْقِدْرُ قَالَ : هَكَذَا أَصْلُ عَرَبِيَّتِهِ
. أَوْ السَّفْعُ هِيَ الْأَثْفِيَّةُ وَاحِدَتُهَا سَفْعَاءُ وَإِنَّمَا سُمِّيَتْ لِسَوَادِهَا نَقْلًا
الليثُ عَنْ بَعْضِهِمُ وَالرَّاعِبُ فِي الْمُفْرَدَاتِ . قُلْتُ : وَهُوَ قَوْلُ أَبِي لَيْلَى وَهِيَ الَّتِي
أَوْقَدَ بَيْدَهَا النَّارُ فَسَوَّدَتْ صَفَا حَهَا الَّتِي تَلِي النَّارَ ثُمَّ شَبَّهَهُ
الشُّعْرَاءُ بِهِ فَسَمَّوْا ثَلَاثَةَ أَجْرَارٍ تُنْصَبُ عَلَيْهَا الْقِدْرُ سَفْعًا قَالَ النَّابِغَةُ
الذُّبْيَانِيَّةُ : .

فَلَمَّ يَبْقَ إِلَّا آلُ خَيْمٍ مِّنْ صَّابٍ ... وَسُفْعٌ عَلَى أُسٍّ وَنُؤْيٌ مُّعْتَدِلٌ
وقال زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ :

أَثَافِيَّ سَعْفًا فِي مُعَرَّسٍ مِرْجَلٍ ... وَنُؤْيًا كَجِذْمِ الْحَوْضِ لَمْ يَتَثَلَّامِ
السُّفْعُ : السُّودُ تَضْرِبُ إِلَى الحُمْرَةِ قِيلَ لَهَا : السُّفْعُ ؛ لِأَنَّ النَّارَ
سَفَعَتْهَا . السُّفْعُ بِالْتَحْرِيكِ : سُفْعَةٌ سُودٌ وَسَوَادٌ وَشُحُوبٌ فِي الخَدَّيْنِ مِنَ المَرْأَةِ
الشَّاحِبَةِ وَلَوْ قَالَ : فِي خَدَّيِ المَرْأَةِ الشَّاحِبَةِ كَانَ أَحْصَرَ وَزَادَ فِي العُجَابِ : -
بَعْدَ المَرْأَةِ : وَالشَّاةُ - وَمِنْهُ الحَدِيثُ : " أَنَا وَسَفْعَاءُ الخَدَّيْنِ الحَانِئِيَّةُ عَلَى
وَلَدِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ كَهَاتَيْنِ . وَضَمَّ إِصْبِغَيْهِ " أَرَادَ بِسَفْعَاءِ الخَدَّيْنِ
امْرَأَةً سَوْدَاءَ عَاطِفَةً عَلَى وَلَدِهَا أَرَادَ أَنَّهَا بِذَلِكَ نَفَسَهَا وَتَرَكَتْ
الزَّيْنَةَ وَالتَّزْوَاجَ حَتَّى شَحَبَ لَوْنُهَا وَاسْوَدَّتْ ؛ إِقَامَةً عَلَى وَلَدِهَا بَعْدَ
وفاةِ زَوْجِهَا . وَالسُّفْعَةُ بِالضَّمِّ : مَا فِي دِمْنَةِ الدَّارِ مِنْ زَبْلٍ أَوْ رَمْلٍ أَوْ
رَمَادٍ أَوْ قُمَامٍ مُتَلَابِدٍ فَتَرَاهُ مُخَالِفًا لِلونِ الأَرْضِ نَقْلَهُ اللَّيْثُ . وَقِيلَ :
السُّفْعَةُ فِي آثَارِ الدَّارِ : مَا خَالَفَ مِنْ سَوَادِهَا سَائِرَ لونِ الأَرْضِ قَالَ ذُو
الرُّمَّةِ :

أَمْ دِمْنَةٌ نَسَفَتْ عَنْهَا الصَّبَا سُفْعًا ... كَمَا يُنْشَرُّ بِعَدِّ الطَّيِّبَةِ
الكُتُبُ